

**تحويل الطلاب لفرق الأعلى :**

أولاً: أن يكون التحويل بين الكليات المتاضرة بالجامعات مركزاً على مستوى كل جامعة.

ثانياً: أن يكون الطالب ناجحاً ومنقولاً إلى فرقة أعلى في الكلية المحول منها.

ثالثاً: لاتزيد نسبة المحولين عن ١٠% من عدد الطلاب المقيدين بالفرقة المطلوب التحويل إليها وذلك وفقاً لقواعد عامة معنونة بكل كلية.

رابعاً: ان تكون الأولوية للتحويل من بين المتقدمين للطلاب الحاصلين على أعلى المجاميع.

خامساً: لا يجوز قبول طلبات تحويل الطلاب بين الكليات المتاضرة بعد مضي شهر من بدء الدراسة.

سادساً: لا يجوز فرض أي مقابل مادي على الطلاب الراغبين في التحويل بين الكليات المتاضرة نقل قيد الطلاب:

أولاً :- التأكيد من أن جهة حصول الطالب على الثانوية العامة الاسكندرية أو نطاقيها الجغرافي في حال عدم وجود كلية مناظرة في المحافظة الحاصل على ث.ع منها - مثال - طالب حاصل على ث.ع من البحيرة يقبل بكلية الحقوق لعدم وجود كلية مناظرة لها بالبحيرة .

ثانياً : يستثنى من البند (أولاً) الحالات التالية إذا كانت سبباً للتحويل أو نقل القيد

- ١ - زواج الطالب أو الطالبة بالاسكندرية مع القدم بوثيقة الزواج وما يفيد الأقامة بالاسكندرية
- ٢ - نقل عمل ولى الأمر مع تقديم ما يفيد قرار السلطة المختصة بنقله مع ملاحظة إثبات الأقامة بالاسكندرية باليصال كهرباء أو مياه أو سقد موثق ولا يحتمد بالicorn المحددة المدة

ثالثاً:- أن يتقدم الطالب بأصل بيان حاليه الدراسية من الكلية المقيد بها الطالب وصورة طبق الأصل من استمارة النجاح .

على أن يضاف ما يلي إلى ضوابط التحويل :-

- عدم قبول تحويلات الى الفرق النهائية

لا يعتذر التحويل مقيمه لا الا بعد موافقة الـ

- لا يجوز للطالب المحول الى كلية الجامعة الاق

ءیپور سکب ایکون ائی سیت ایجنت ام دے بسیں ایجنت